

## الْوَعْدُ بِالْقَوْلِ عَمَلًا لُغَوِيًّا<sup>1</sup>

فِي الْوَسْمِ النَّحْوِيِّ بَدِيلًا عَنِ الْفِعْلِ الْإِنْشَائِيِّ

Verbal promise is a speech act  
(Grammatical tag as an alternative to grammar tag)

الصحبي بن أحمد هدوي

[sahbihed@gmail.com](mailto:sahbihed@gmail.com)

### الملخص

نبتغي في هذا البحث اختبار قدرة الوسم النحوي للقوى المضمّنة في القول Illocutionary Forces على تجاوز الإشكالات التي اعترضت أوستين Austin وهو يعالج عائلة الوعديات Promessive ويحاول تمييزها عن سائر عائلات الأفعال الإنشائية Performative Verbs الخمس، فيصطدم بصعوبة ذلك التمييز لفرط التداخل بين الوعديات وأفعال إنشائية أخرى. ونحاول حينئذ الكشف عن وجوه للتكامل بين التداولي والنحوي في معالجة قضايا الإنشاء القولي لأعمال توسم بأنّها قولية بالأساس كما تقدّم.

وتأكيدا لوجوه من التكامل المعرفي بين قديم متأصل في الدرس اللغوي العربي القديم وجديد مستحدث في اللسانيات والتداولية، نذهب بالبحث في الوعد بالقول نحو ربط الصلة بين الوسم النحوي للفعل الإنشائي كما نظر له أوستين، وتعليقاته البلاغية باعتبار المعنى البلاغي معنى مقاميا تداوليا، ليسعفنا هذا الربط بالبحث في قدرة النظام النحوي على التنبؤ بالمقامات التي يوسم بها كل معنى بلاغي تداولي، فنعمّق البحث بنظر في وجوه أخرى للتكامل المعرفي هي ههنا بين النحو والبلاغة مرّة وبين البلاغة والتداولية أخرى.

**الكلمات المفتاحية:** وعد بالقول، وسم نحوي، إنشاء بلاغي، فعل إنشائي، قوّة إنشائية...

### Abstract

This research aims to clarify will be done through investigating the ability of grammatical label of the forces included in illocutionary forces to overcome the complications that Austin encountered, while dealing with the promise family and trying to distinguish it from other families of the five structural performative verbs, which created the confrontation with the difficulty of distinction due to the excessive overlap between vowels and other types of performative verbs. Thus, this research tries to uncover the aspects of integration between the pragmatic and the syntactic in addressing the issues of the verbal construction of verbs marked as essentially verbal. Hence, this research represents a kind of expanding perception of linguistic phenomenon to recognize the need for cognitive integration for decoding many of its enigmas, which have been intractable in the light of the same field of knowledge.

**Keywords:** Verbal promise, grammatical tag, rhetorical perform, performative verb, performative force...

<sup>1</sup> - المقال منبثق عن مداخلتين قدّمت الأولى ضمن فعاليات الندوة الدولية لقسم اللغة العربية بالمعهد العالي للغات جامعة قابس - تونس، حول «العربية وتفاعل الحقول المعرفية» 6-2018/11/7، والثانية ضمن فعاليات المؤتمر الدولي: «سؤال التكامل المعرفي في معالجة قضايا اللغة العربية بين الدرس اللغوي القديم والدرس اللساني الحديث»، 23-2019/10/24 بالكلية متعدّدة التخصصات الرشيدية - المغرب.

## المقدمة:

نركز في هذا البحث على عمل قولي محدّد هو «الوعد»؛ نقلّب ما قيل بشأنه في الدرس اللّغوي العربي القديم نحوًا وبلاغة، وأصولًا وتفسيرًا، من جهة، وما أُستحدث إزاءه في الدرس اللساني الغربيّ من قواعد إنشاءً وضوابط تأويل. إذ سنعمل على رصد التقاطعات بين تلك المباحث التراثية وهذه النظريات والمناويل الحديثة والمعاصرة، في سبيل دراسة «الوعد» باعتباره عملاً بالقول، ليكون قولنا على الوعد ضربًا من إقامة المواجهة بين ما قيل إزاءه، على أن نغلب الاستضاءة بمخرجات نظريّة الأعمال اللغويّة التي نظّر لها سيرل (1969)، وتأسّست باعتبارها نظريّة فلسفيّة على أعمال أوستين، وفي إطار تأويلات مبدئيّة لأعمال فيتغنشتين في ضوء فلسفة اللغة، لا سيما ما اتّصل منها بالألعاب اللغويّة بديلاً عن القول بالقواعد ودورها في إنجاز الأقوال وتأويلها، حيث «التكلم بلغة ما يعني إنجاز أعمال لغويّة مطابقة لقواعد [معينة]» (Searle, 1972, 254).

نبي بحثنا منهجيًا على مصادرة مفادها أنّ الأقوال منجزة للمعاني/الأعمال، لنطرح تساؤلات بشأن «الوعد» معنى ثانياً بالاصطلاح البلاغي، أو هو عمل أوليّ أو غير مباشر بالاصطلاح التداولي، أو هو معنى مجازيّ حسب الاصطلاح التداولي العرفاني لنظريّة المناسبة (Sperber & Wilson 1985, Relevance theory (2002, 1998, 1995، وذلك من قبيل:

- ما الذي يميّز «الوعد» من حيث البنية أو البنى التي يقبل أن ينجز بها في ضوء غياب بنية مخصوصة له، ولم يُنشأ عادة بصيغة الخبر؟
- ما طبيعة العلاقات التي ينشأها الوعد مع سائر الأعمال القوليّة في ضوء حركيّة هذه الأعمال في الإنشاء طلباً وإيقاعاً؟
- كيف تفسّر التصورات والنظريات والمناويل المتعاقبة على دراسة المعاني والأعمال المنجزة بالقول تلك العلاقات؟ وما وجوه التقاطع بينها في ذلك؟
- ثمّ كيف يمثّل النّظر إلى المسألة من زوايا نظر متمايضة تمثّلها حقول معرفيّة مختلفة إثراءً للطاقتة التفسيرية لتلك المسألة إذا اعتبرنا النّظر فيها من زاوية واحدة معوّفاً يحول دون البتّ فيها؟ ومن أجل معالجة هذه الأسئلة وغيرها، سنحاول التّأصيل لكلّ تصوّر قديم أو حديث نستأنس به في فكّ اللبس عن ظاهرة الوعد بالقول، لنؤكّد أنّ وراء وجوه التداخل وجوهاً أخرى خفيّة هي تلك التي على أساسها نشأ هذا التّصوّر أو ذاك.

غابتنا من كل ذلك أن نعيد النَّظَر في ما به نحيا من «أعمال تنجز باللَّغة وفي اللِّغة»<sup>i</sup>، «شاذَّ بعضها بربقاب بعض»<sup>ii</sup> مثلنا لها بـ«الوعد»، لأننا نعدّه من أخطر ما يمكن أن ننجزه بالقول في دائرة اليومي، العام والخاص، دون أن نكثرث كبير اكتراث بالعمل التأثيري *perlocutionary act* الذي قد نقصد فلا يُنجز، وقد لا نقصده فيُنجز، على اعتقادنا أنّ الأقوال منجزة لأعمال، منها المؤسسي ومنها غير ذلك، كما وضّح في تصنيفيّة أوستين.

## 2. تداخل الأقوال على الوعد في اللِّغة:


جاء في لسان العرب لابن منظور أنّ «وَعَدَهُ الأمرُ وبه عِدَّةٌ ووَعَدًا ومَوْعِدًا ومَوْعِدَةً ومَوْعُودًا ومَوْعُودَةً»<sup>iii</sup>، وأنّ «الْوَعْدَ مصدرٌ حقيقي، والعِدَّةُ اسمٌ يوضع موضع المصدر، وكذلك المَوْعِدَةُ»<sup>iv</sup>؛ أمّا التّواعد، والاتّعاد فهو «قبول الوعد»<sup>v</sup>، «والوَعِيدُ والتّوَعُدُّ، التّهُدُّدُ»<sup>vi</sup>، وجميعها أي الوعد والعدة والموعدة والتّواعد والوعيد أو التّوَعُدُّ معانٍ تتوارد على أصل اللفظ (وعد) لكنّ بينها فوارق في التنصيص على طبيعة الموعود به تارة، أو على موقع المتخاطب من ذلك تارة أخرى، فالوعد والعدة للخير غالباً كما أنّ الوعيد والتّوَعُدُّ للشّرّ عادة.

ثمّ إنّ الوعد والعدة والموعدة جميعها من طرف واحد هو المتكلّم، أمّا التّواعد والمواعدة ففيهما تشريك للطرفين: كلّ يعد الآخر. وفي ذلك أقوال كثيرة تراوح بين الرأي وضده على أنّها مراوحة في الغالب الأعمّ بين شائع معلوم وشاذّ يحفظ ولا يقاس عليه، شأن ما قيل عن الوعد من كونه للشّرّ أيضاً، أمّا في تاج العروس للزبيدي فقد اعتبر «تواعدوا وتعدوا بمعنى واحد، أو الأولى في الخير والثانية في الشّرّ»<sup>vii</sup> وهو الأغلب، أو أنّه من طرفين بحيث يكون الإيفاء به في حدّ ذاته وعداً من المخاطب الموعود أصلاً، وجاء في الصّحاح للجوهري أنّه «إذا أسقطوا الخير والشّرّ قالوا في الخير الوعد والعدة، وفي الشّرّ الإيعاد والوعيد»<sup>viii</sup>. فإذا نحن إزاء مشتقّات موصولة بالخير عادة شأن الوعد والعدة والتّواعد، وأخرى معلّقة بالشّرّ من قبيل التّوَعُدُّ والإيعاد والوعيد، يضاف إليهما الاتّعاد على مذهب الجوهري. والمحصلة من ذلك أنّ تصنيفها دلاليّاً موكول إلى ثنائيّة الخير والشّرّ، وأنّ المحكّ في ذلك التصنيف، حينئذ، قيميّ أخلاقيّ يشفّ عن نزعة بشريّة إلى تميم القيمة في ما نحقق من معانٍ وننجز من أعمال.

أمّا بالنسبة إلى التحليل اللّساني لهذه الأقوال وغيرها ممّا جاء في بعض المعاجم العربيّة التي تجمع شتاتاً من التوصيف اللغوي لمفهوم الوعد وما يقع في استرسال معه من مفاهيم، فنقدّر أنّه مسعفنا بإدراك استرسال المستويات اللّسانية بعضها في بعض وتقاطع بعضها مع بعض في تشكيل خارطة مفهوميّة مميّزة للوعد، نقدّر أنّها تنبئ بما يعتور إنشائه من تداخل حدّ الإشكال، ونحاول أن نبين ذلك بفصل منهجي بين خصائص الوعد صرفيّاً وتركيبيّاً ودلاليّاً:

### 1-1- خصائص صرفيّة:

«الوعد» مصدر مشتق من (وعد) الثلاثي على وزن [فَعَلٌ]، تتصل به على جهة التراكب مشتقات من قبيل (عِدَّة) مصدر هيئة من نفس الثلاثي على وزن [فِعْلَةٌ]، ومَوْعِدٌ على وزن [مَفْعِلٌ] و(مَوْعِدَةٌ) على وزن [مَفْعَلَةٌ] و(مَوْعِدٌ) على وزن [مَفْعُولٌ] و(مَوْعِدَةٌ) على وزن [مَفْعُولَةٌ]، وهذه الأوزان تتخطى بنا الوعد مصدرا أصليا إلى مصدر الهيئة، فاسم المفعول مذكرا ومؤنثا. أما الإضافة المتحققة من هذه التقلبات الاشتقاقية، فنقدّر أنها في الكشف عن دلالة صرفية أو دلالات تسعف بتمييز ما اتصل بالمجرد ممّا تعلق بالمزيد من قبيل المواعدة والتواعد والتوعد، فلعلّ صيغة مزيدة دلالة مخصوصة. نقترح التمثيل التالي لتوضيح التمايز الدلالي بين الصيغ التي ينصرف إليها الأصل (وعد):



فإذا تأملنا المشجر الذي ينقل عينة من خارطة الألفاظ المتواردة على المعاجم موصولة بمادة (وعد)، لاحظنا أنه يكشف عن تمييز بين الوعد مصدرا مشتقا من المجرد وبين التوعد والمواعدة والتواعد مشتقات من صيغ مزيدة، فبينما ينحصر الوعد في كونه فعلا إيجابيا يلزم المتكلم الواعد نفسه بإنجازه في المستقبل ويكون من جهة واحدة هي جهة المتكلم ذاته، فإن التوعد في المقابل فعل سلبي يخبر المتكلم عن نيته

في إبتائه بحق المخاطب، والتّواعد فعل إيجابي أو سلبّي (والأوّل هو الغالب)، يلتزم به كل من المتخاطبَيْن تجاه الآخر، أمّا المواعدة فهي الميعاد أي وقت الوعد وموضعه.

واستتباعا لذلك، نقدّر أنّ للوعد ما يميّزه عن بقية الصيغ المشتقة من الأصل (وعد)، ويفصله عن المشتقات المزيدة، ليستقرّ من حيث الدلالة الصرفيّة عند كونه فعلا للمتكلّم يمّني المخاطب بشيء إيجابيّ ينجزه في المستقبل، ولنا أن نقرّ مبدئيًا وبناء على البنية الصرفية أنّ الأصل في وعد المجرد كونه للخير وأنّ استعماله للشرّ الذي في توعدّ المزيد من باب التجوّز لا غير، وذلك بناء على أصلية الصيغة المجردة الحاضرة لدلالته على الخير مقارنة بالصيغة المزيدة الحاضرة لدلالة (توعدّ) على الشرّ.

### 1-2- خصائص تركيبية موصولة بالإنجاز الصريح للوعد:

وعد فعل متعدّد يستوجب مفعولا ضرورة، إذ لا بدّ له حتّى يتمّ من مفعول هو في حيّز الدلالة الموعود كما أنّ له فاعل هو الواعد، ولذلك فهو موصول بالبنية النحويّة [ف فا مف]، ومفاد هذه البنية أنّها تضع المتخاطبَيْن (فاعل منجز للوعد، ومخاطب متقبّل له) في تفاعل ما، ويفترض لها بنية ثانية يصبح فيها الفعل متعدّيا إلى مفعولين: [ف فا مف 1 مف 2] عند من يقولون إنّ للواعد أن يعدّ خيرا أو شرّا، كما توضّح الفرضيتين الآتيتين:

— وعد زيدٌ عمرا خيرا.

— وعد زيدٌ عمرا شرّا.

مع أنّ هناك من يذهب إلى تعدية فعل الوعد بالباء إذا كان المفعول (شرّا)، لتكون البنية [ف فا مف 1 ب مف 2] كما يتّضح في المثال التّالي:

— وعد زيدٌ عمرا بشرّ.

في حين لا يمكن أن يسبق المفعول (الموعود به) بالباء الجازة في حالة الوعد بالخير:

— \* وعد زيدٌ عمرا بخير.

فتصبح البنية التركيبية مميزة دلاليًا، ويكون دخول حرف الجرّ وظيفيًا؛ يميّز الوعد بالشرّ من الوعد بالخير، كما يميّزه لفظ المفعول ذاته في الفرضيتين السابقتين.

### 1-3- خصائص دلالية:

لا شكّ أنّ هذه الخصائص غير منفصلة عمّا حدّدنا من خصائص صرفيّة وتركيبية، فكما أنّ للبنية التصريفية دلالتها فإنّ للبنية النحويّة التركيبية دلالتها كذلك، ونحسب أنّ مرتكز هذه الدلالة وتلك على تأرجح الوعد بين قطبي الخير والشرّ يمسح المجال الحيوي للقيمة في ما تنتج من معان تؤثت تواصلنا، فهو إمّا وعد بالخير أو وعد بالشرّ، مع اختلاف في الوسم الصرفي أو التركيبي. فإذا عوّلنا على أنّ الأصل في الأمور الخيرية الموافقة للطبيعة البشرية استقرّ عندنا أنّ الوعد في الأصل وعد بالخير، وأنّه حينئذ مفتاح لأفق أو

آفاق في التواصل بين المتخاطبين طارد للقطيعه إلى حدّ بطلانه، وحدّ بطلانه في عدم الوفاء به طبعاً. وهنا يبدو التداخل بين اللساني والخارج لساني للبحث في المعنى خلال ما يفترض أنّها مجالات لحركته ودورانه.

2- وجوه من الوسم اللفظي للوعد وتداخل الأقوال على دلالاته؛ صيغة المضارع المسبوق بأداة التنفيس (س/ سوف) نموذجاً:

لعلّ من أهمّ الصيغ المتواردة على إنشاء الوعد في العربيّة صيغة المضارع مسبوقة بإحدى أداتي التنفيس السين [سَأَفْعَلُ] أو سوف [سَوْفَ أَفْعَلُ]، مع أنّ الأداة (سوف) تدخل على النفي (3 و4) كما تدخل على الإثبات في مثل (2):

(1) سَأَعُوذُ.

(2) سَوْفَ أَعُوذُ.

(3) سَوْفَ لَا أَعُوذُ

(4) سَوْفَ لَنْ أَعُوذُ.

أمّا منتهى توارده هذه الصيغ على الوعد فهو كونه وعداً بالإيجاب مرّة وبالسلب مرّة أخرى على جهة تصنيف المناطقة للجهات، أي أنّ للمتكلّم أنّ يعدّ مُحَاطَبَهُ بإيتاء الفعل أو بعدم إيتائه، وأمّا المشكل الذي يطرحه الوسم الحرفي الأوّل للوعد أي إنشاؤه بالسين، فهو متأثّر من عدم قبول السين الدخول على النفي، وجوهر هذا الإشكال أنّ اعتبار السين للمستقبل القريب و(سوف) للمستقبل البعيد من جهة وعدم قبول السين الدخول على النفي يفترض أنّ الوعد بعدم إيتاء فعل ما أو الكفّ عنه لا يكون لمستقبل قريب وإنّما يقترن بمستقبل بعيد موسوم بالأداة (سوف)، وهذا منطقيّاً لا يستقيم، وإنّما يعود حسب رأينا إلى الثقل النطقي الذي يتسبب فيه إلحاق النفي بالسين في مثل (5) و(6):

(5) \*سَ(لا) أَعُوذُ.

(6) \*سَ(لَنْ) أَعُوذُ.

وبناء عليه، نقدّر أنّ إنجاز الوعد محكوم على جهة الوسم اللفظي بأحكام الصوت والصيغة والتركيب، وأنّه حينئذٍ عمليّة مركّبة تخبر عن تعقّد الظاهرة اللغويّة، لا في مستوى النّظام فحسب ولكن في مستوى النّظم كذلك، بل لعلّ تعقدها في هذا المستوى يصبح أظهر لأنّه مرتبط بعملية التلفظ المفتوحة بالبنى اللغويّة على مقامات لا متناهية، كلّ يوجّهها إلى معنى بعينه لينجزه دون غيره ممّا ينجز بها في مقام آخر. فإذا أقرنا ذلك صار عندنا من الضروري أن نبحت في وجوه توجيه المقام للمعاني، ومن أجل ذلك نعول ههنا على ما جاء في الدرس البلاغي من حديث في المعاني التي تخرج إليها الصيغ في المقامات المعيّنة. واخترنا أن ننظر في المعاني الثّواني باعتبارها بلاغيّة مقاميّة تداوليّة، علّنا نستطيع توطين الوعد بعد أن أقرنا مبدئيّاً غياب بنية تخصّه، وأنّه حينئذٍ، ليس معنى أوّل. وفي ما يلي بعض نظر في ذلك.

2-1- في المعاني التي تخرج إليها الصيغ المنجزة في المقام، وموقع الوعد منها:

2-1-1- في أنّ الوعد منجز بصيغة الخبر، وأنّ إنجازها مخصوص:

لاحظنا سابقا أن ليس للوعد صيغة تخصّه بها اللّغة على جهة الوضع، وهو ما يعني أنّه غير متأصل في البنى التي تتيحها العربيّة لإنجاز المعاني النحويّة الأساسيّة كالخبر، والاستخبار، والتّداء، والأمر والتّهي، والتعجّب، والتمني. فلكلّ معنى من هذه المعاني النحويّة صيغة أو صيغ تؤدّيّه، بينما يحتاج منجز الوعد إلى صيغة يفترض أنّها في الأصل لإنجاز غيره، وهي غالبا صيغة الخبر، سواء أكان الوعد صريحا كما جاء في (أ) أو غير صريح كشأنه في (ب):

(أ) أعدك بحضور حفل التوقيع.

(ب) سأحضر حفل التوقيع.

فالبنية المنجزة للوعد في (ب) كما في (أ) هي بنية الإثبات الخبريّة، وكأنّ في الوعد شيئا من معنى الخبر منجزا بهذه البنية أو تلك، والدليل عندنا أنّ الوعد يشاطر الخبر في الخضوع لحكمي الصدق والكذب. قال تعالى في حقّ الخاضعين لطاعته المستسلمين لأمره ونهيّه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾<sup>ix</sup>، «وإضافة (وعد) إلى (الصدق) إضافة على معنى (من)، لأيّ وعد من الصدق إذ لا يتخلّف»<sup>x</sup>، فوصف هذا الوعد بأنّه صادق (وعد الصدق) يعني منطقيّا أنّ غيره قد يكون وعدا كاذبا، وحينما يكون الوعد صادقا أو كاذبا يعني أنّه، حسب التصنيف البلاغي للكلام، من جنس الخبر.


وتأكيدا لاسترسال العمل النفسي في العمل القولي ليخبر عن صدق البنية من كذبها وعلى صدق الوعد الناجم عنها حينئذ من كذبه، نعتمد ما جاء عن فانريش في كتابه اللّغة والكذب من أنّ «للكذب إشارات لغويّة تدلّ عليه، ويستطيع المخاطب الذي يتفطن إلى تلك الإشارات أن يدرك إذا ما كان المتكلّم يقول الحقيقة أو يحيد عنها، ولا تتعلّق إشارات الكذب بالألفاظ ولا بالجمل، فهي لا تنتمي إلى عالم التركيب ولا إلى عالم الدلالة بل إلى خاصيّات نصيّة وعلامات فوق جمليّة تجعلها ذات طبيعة تداوليّة. لكن ليس من أهداف التحليل اللّساني التعرّف إلى إشارات الكذب قصد كشف ألعيب اللّغة وإلغاء الكذب من الكون. فالكذب محايت للّغة وإذا كان لا يكون إلّا بها فهي لا تكون إلّا به أيضا. وكفيينا في حدود اللسانيات أن يبتّ في طبيعة هذه الإشارات اللغويّة إن كانت من التركيب أو من الدلالة أو من التداوليّة» (ترجمة بنّور، المقدّمة). ولكن هل يوافق الوعد الخبر في غير ذلك؟

نعتقد أنّ مجرد تسمية كلّ معنى باسم يخصّه، بحيث كان الأوّل خبرا والثاني وعدا، كفيل بأن يشفّ عمّا بين الخبر والوعد من تمايز على ما بينهما من وشائج موصولة بالبنية وباحتمالهما الصدق والكذب، وهو ما يعني أنّ الوعد إن عدّ من جهة ما خبرا فإنّه يظلّ خبرا مخصوصا، ولا يمكن أن يرقى إلى أن يوافق تمام الخبر. وإذا كان هذا الاستنتاج يسعفنا بأن نقرّ إنشائيته أو شيئا منها كما أقرنا شيئا من خبريته استنادا إلى

المعطين السابقين فإننا نحس بأن يكون إنشاءً مخصوصاً بالنظر إلى غيره من ضروب الإنشاء حسب ما أشرنا إليه من تصنيف بلاغي للكلام.

وقد يبدو ما طرحنا إشكالا من الإشكالات الموصولة بإنجاز الوعد، غير أنّ التأمل جيّداً في طبيعة الصدق أو الكذب اللذين في الوعد يكشف لنا عن صلة هذا الحكم أو ذلك بالنوايا والمعاني النفسية المضمرة من جهة، وبما يستوجبه الوعد من وفاء به وإنفاذ لما أُلزم به الواعد نفسه، أو إخلاف وترك. والمسألة في هذا المستوى معقدة وليس من السهل البتّ فيها، فكون الوعد صادراً عن نيّة، فإنّه صادق أو كاذب من جهة صدق تلك النيّة أو كذبها، على أنّ صدقها يعني عزم المتكلّم على الالتزام بما وعد، بينما يعني كذبها إضمار غير ذلك في النفس. أمّا عن إنجاز الموعد به فهو ممّا يصعب التكهّن به لأنّه قد يخضع لعوامل تتجاوز إرادة المتكلّم وتخرج عن دائرة استطاعته، وترتهن لعوامل غير مؤسّسيّة بالتعبير الأوستيني في تمييزه العملين القولي Locutionary act والمضمّن في القول Illocutionary act المؤسسين عن العمل التأثيري بالقول Perlocutionary act غير المؤسسي. فهل يعني أنّ إنفاذ الموعد به في العالم الخارجي من قبيل العمل التأثيري بالقول؟

نرى أنّ ذلك فيه نظر لأنّ إنفاذ الموعد به موكول للمتكلّم منجز الوعد ذاته، في حين عادة ما يتّصل العمل التأثيري بالقول بالمخاطب يبغى المتكلّم المنجز للعمل القولي إقناعه برأي أو ثنيه عن سلوك أو حتى مجرد التأثير فيه... وهذا يجرّنا إلى الحديث عن خصوصيّة في الوعد قد تكون من جهة تمايز ما يترتّب عن الوعد من إتياء لفعل مُلتزم به قولاً والعمل التأثيري بالقول ذاته باعتباره ما يترتّب عن إنجاز الوعد بالقول من آثار في الخارج. وتوضيحا لهذا التصوّر نقترح التمثيل التالي:



هذا التّمثيل يُظهر إنجاز الوعد بالقول في مسترسل بين عمل نفسي تختزله نيّة إنجاز الوعد بالقول وعمل خارج عن القول مختزل في الإيفاء بالوعد أو إخلافه. على أنّ إخلاف الوعد قد لا يكون مسترسلاً في حيّز



العمل النفسى، بل في عوامل خارجية تحول دون الإيفاء به. وفي هذه الحالة، حيث الأعمال الثلاثة النفسى والقولي والخارج عن القول في استرسال، نفهم أنّ إنجاز الوعد عمليّة مركّبة، وأنّ جزءاً من تركيبها يعود إلى طبيعة إنجاز العمل القولي بصفة عامّة، فهو في ذلك لا يختلف عن إنجاز الخبر إثباتاً ونفياً، ولا عن أعمال الطّلب أمراً ونهياً واستفهاماً (...). أمّا الجزء الثاني فموصول بخصوصيّة فيه، فهو مرتين بنيتين بناء على كونه التزام ذاتي بإنجاز شيء ما في المستقبل قد يصدق المتكلّم الواعد في نيّته فيفي بما وعد وقد لا يصدق فيُخلف.

## 2-1-2- في أنّ الصّيغ عدا بصيغة الخبر تخرج إلى التوعّد والتوعيد، ولا تخرج إلى الوعد:

لاحظنا في ما أطلعنا عليه أنّ الوعد لا يأتي معنى حافياً لأيّ صيغة من غير صيغ الخبر، ولا ينحشر ضمن قوائم معانيها الثّواني ودلالاتها المنجزة في المقامات المعيّنة. ولولا أنّه - كما تبيننا سابقاً - معنى منجز، في الغالب الأعمّ، بصيغة الخبر، ثمّ لولا أنّه لم يُخصّ بذكر بين المعاني التي عدّت أوليّة، لاعتبرناه منها. فالتأمّل في سائر المعاني، حتّى الأساسيّ منها، غالباً ما يلاحظ حركيّتها بين كونها معنى نحوياً أوّل منجزاً بصيغته التي وضعت له أصلاً وبين كونها معنى مقامياً بلاغياً منجزاً بصيغة هي في أصل الوضع لغيره. وللتوضيح نقترح ما يلي:

— (أ) قول الحمامة تخاطب صاحباتها من موقع القائد: لَا تَخَاذِلْنَ فِي الْمَعَالِجَةِ<sup>xi</sup>

— (ب) قول المطوّقة تخاطب الجرذ من موقع الصّديقة: إِنْدَا بَقَطْعِ عُقْدِ سَائِرِ الْحَمَامِ<sup>xii</sup>

فإذا كان النهي في المثال (أ) معنى أوّل منجزاً بالصيغة الموضوعية له [لا تفعل]، فإنّ صيغة الأمر [افعل] الموضوعية في الأصل للأمر قد تمخّضت في المثال (ب) للالتماس معنى ثانياً متحقّقاً في مقام الإنجاز. وقس على ذلك سائر ما تخرج إليه صيغ الاستفهام وحروف النّداء وغيرها من معان عدّت ثواني من قبيل الإنكار والتعجيز والتيتيس والسخرية أو من قبيل ما ينجز منها في الأصل بصيغة تخصّه كالخبر والأمر والنهي والاستفهام...

ولعلّ الملاحظة الأهمّ أنّ المعاني الأساسية يتوارد بعضها على صيغ بعض، وكأنّ حركيّتها في إنجاز المعاني تبادليّة تداوليّة، إلّا أنّ الوعد لا يشاركها ذلك، فلا هو مستقلّ بصيغة هي صيغته الأصليّة بها ينجز معنى نحوياً أوّل، ولا هو متقلّب على صيغ موضوعية لما عداه من المعاني ينجز بها معنى ثانياً محكوماً بالمقام. بل إنّ إنجازها - في ما نعلم - وقف على صيغة الخبر في مقامات مخصوصة. فيما يقبل الوعيد ما لا يقبله الوعد من ذلك، فهو منجز بصيغ مختلفة كما يتبين في الأمثلة التّالية حيث الوعيد معنى ثانويّاً منجزاً بصيغ الاستفهام والأمر والنهي وغيرها.

— الوعيد منجزاً بصيغة الاستفهام: «كقولك لمن يسيء الأدب: أَلَمْ تَرَ مَا فَعَلْتَ بِفُلَانٍ؟»<sup>xiii</sup>، أو قوله

تعالى: ﴿وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾<sup>xiv</sup>، «هو وعيد عظيم حيث أتهم أمره»<sup>xv</sup>.

— الوعيد بصيغة النهي: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>xvi</sup>.

غير أننا نجد أنّ الوعيد معنى ثانياً تخرج إليه صيغ الأمر والنهي والاستفهام وغيرها، يظلّ في تداخل مع معانٍ حاقة من قبيل التوعّد والتهديد، حتّى لا نكاد أحياناً، من شدّة اختلاف القدماء والمحدثين بشأن المنجز منها بصيغة معيّنة في مقام معيّن، نميّز بعضها من بعض. بل إنّ هناك من يجمع الوعيد والتهديد وكأتهما واحداً، وثمّة من يجعل أحدهما معنى لمعنى آخر تخرج إليه نفس الصيغة. يقول ابن عاشور في تفسير الآيتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من سورة المرسلات ﴿أَلَمْ تُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ﴾، ثمّ تتبعهم الآخرين: ﴿إنّ الاستفهام للتقرير استدلالاً على إمكان البعث بطريقة قياس التمثيل...»<sup>xvii</sup>، ثمّ يقول إنّ «التهديد أهمّ من الإخبار عن أهل المحشر»<sup>xviii</sup>. ونفهم من قوله هذا وذلك مقترنين أنّ الاستفهام جاء للتقرير أولاً، فالتهديد ثانياً، والتهديد والوعيد حسب رأينا معنيان متجاوران حدّ التماس، بحيث يصبح تمييز أحدهما عن الآخر في بعض المقامات ضرباً من العبث أو يكاد. فإن صحّ ذلك قلنا إنّ الوعيد يصحّ أن يكون معنى تابعاً لمعنى تخرج إليه صيغة الاستفهام، وأنّه حينئذٍ خلافاً للوعد، معنى ثانياً من معاني الطّلب كما تبين. ولذا فالوعد أصل، والوعيد تجوّز واستثناء يضطرّ إليه المتكلّم بغاية تقويم الاعوجاج الذي قد يطرأ على سلوك الفرد أو الجماعة. وهذا يتساق مع قانون الاجتماع البشري حيث الوعد حتّى على صناعة القيمة.

وبناء عليه، فغياب الوعد من الأعمال الثّواني يعاضد غيابه عن المعاني الأصليّة في تأكيد خصوصيّته معنى فريداً يقتضي النّظر فيه من زوايا مختلفة لفكّ شيء من تداخل الأقوال عليه، فلا هو بالمعنى الأوّل الخالص المنجز بصيغة خصّه بها النّظام اللّغوي كما خصّ الإثبات مثلاً بـ[فَعَلَ] وبدائلها، والنّفي بـ[لَمْ يَفْعَلْ] وبدائلها، ومثلما خصّ الأمر بصيغة [فَعَلَ] والنّهي بـ[لَا تَفْعَلْ]، وهكذا... ولا هو بالمعنى الثّانوي الخالص المنجز أبداً بصيغ خصّ بها النّظام غيره، كما يحصل مع المعاني الثّواني المنجزة بصيغ الخبر والإنشاء من غير أن تكون لها صيغ تخصّها، وذلك مثل السخرية والتهكّم والتوبيخ والتنديد والتحسير والترهيب، وغيرها ممّا يتوارد في المقامات المعيّنة على صيغ خصّ بها النّظام معاني بعينها عدّت أوّلاً أو حرفيّة.

ونقدّر أنّ تميّز الوعد عن المعاني الأوّل من جهة بأن لم يجعل له النّظام صيغة تخصّه، وعن المعاني الثّواني بأن قصر حركة إنجازها على صيغة الخبر فلم يتوارد على غيرها، ممّا يشي بنجاعة دراسته دراسة بينيّة تتقاطع خلالها وجهات النّظر بشأنه، وذلك في سبيل أن نفهم عللها في تبرير خصوصيّته، ومن أجل شيء من الدّقة في توطين الوعد ضمن خارطة ما نحيا به من الأعمال Acts. فماذا عن الوعد في مقارنة فلسفة اللّغة وما انتهت إليه في نظريّة الإنشاء ثمّ نظريّة الأعمال اللّغويّة؟ وما صور تقاطعها مع حقول معرفيّة أخرى كالفقه والقانون؟

### 3- الوعد في مقارنة فلسفة اللّغة من أوستين إلى سيرل:

#### 3-1- قول أوستين في الوعد منفتحاً على أقوال من الفقه والقانون:

### 3-1-1- في أن إنشاء الوعد إنشاء لالتزام:

تمثّل الوعديات Promissives صنفاً ثالثاً ضمن تصنيفيّة الفيلسوف التحليلي أوستين للأفعال الإنشائيّة performative verbs، وليس فعل الوعد «وَعَدَ» سوى واحد من تلك الأفعال لا يكاد يميّز عن غيره في مستوى الانتماء إلى هذا الصّنف إلّا من حيث الوسم: وعديات/ وعد. أمّا ما يميّز الوعديات فكونها أفعالاً مُلزمةً للمتكلّم، يمكن أن تتضمّن تصريحات أو تعبيرات عن نوايا، رغم أنّ ذلك ليس في الأصل من الوعد، وتشتمل كذلك على أفعال تعبّر عن مواقف من قبيل الانتصار لشخص، أو فكرة، أو سلوك، أو غيرها<sup>xix</sup>. فإذا حاولنا أن نخلص إلى سمة مميزة لهذا الصّنف تسهّل علينا الإحاطة به لم نجد أقوى من قوّته الإلزاميّة، بحيث يتبدّى المتكلّم الواعد ملزماً لنفسه بشيء ما. أمّا السّؤال الذي قد يترتّب عن كون الإلزام - على غير طبيعة الإلزام الطّلبّي الذي يستهدف المخاطب- موجّه إلى الذات الملزمة نفسها لتصبح في نفس الوقت ملزّمة، فهو: من أين يستمدّ الوعد قوّته الإلزاميّة والحال أنّ المُلزم والمُلزَم واحد؟ ثمّ هل يمكن أن تكون كلّ الأفعال من صنف الوعديات على نفس الدّرجة من الإلزام؟ وقد يظفر المتأمّل في قائمة أفعال الوعديات التي اقترحها أوستين<sup>xx</sup> بشيء ذي بال من الإجابة، إذ يتبيّن أنّ تلك الأفعال الإنشائيّة الموسومة بالوعديات تتفاوت من حيث قوّة الإلزام. وتقاطعا مع ذلك يطرح أوستين مسألة التفاوت بين تلك الأفعال في درجة الانتماء، فيميل إلى تمييز «وَعَدَ» من «نَوَى» قياساً على تمايز «طَلَبَ» و«وَعَظَ» مثلاً. إلّا أنّه يجد حلاً مبدئيّاً لتقليص حدّة ذاك التّفاوت إلى حدّ ما، وذلك بالتنصيص على جهة الاستقبال التي تظهر في الملفوظ الإنشائي خلال الوسم الحرفي بالسّين (بالنسبة إلى الأمثلة العربيّة) من قبيل: سأفعل، سأفعل على الأرجح، سأعمل ما في وسعي لـ...، سأفعل دون شكّ...<sup>xxi</sup>.

ولعلّ أبرز الإشكاليات التي واجهها فلاسفة اللّغة التحليليون في معالجة «الوعد» موصول بإنشاء الوعد ذاته، إذ ثمة تساؤل مشروع عن حدود هذا الإنشاء. ولذلك يحصر أوستين إنشاء الوعد مبدئيّاً في التلقّظ بقول مناسب لإنشاء الوعد في وضعيّة تتيح للمتكلّم ذلك. وبناء عليه يتحدّث عن إنشاء ناجح وإنشاء فاشل، بقطع النّظر عن الالتزام به وعقد النية على ذلك من عدمه. فمجرّد قول القائل مثلاً:

أ- «أعد بمتابعة الدّرس».

ب- «سأنظر في الأمر».

ج- «سوف نبقى هنا».

فإنّه يكون قد أنجز في مختلف الحالات (أ، ب، ج) وعدا سواء كان نوايا الالتزام بما وعد أم لا، وسواء أوفى بوعدته أو لم يوف، فقد حصل منه في كلّ الحالات وعد، ويبقى من غير الضروري البتّ في حصول نية الالتزام به أو عدم حصولها، وقدرته على إنفاذ ما وعد به من عدمها، ثمّ إيفاؤه بذلك الوعد أو إخلاله (...). فالبتّ في مثل ذلك أو عدمه لا يؤثّر - حسب مقارنة أوستين- في عمليّة إنشاء الوعد. وهو تصوّر يندكر بما قيل بشأن

الامتثال للأمر والنهي في الدرسين البلاغي والأصولي العربيين، فقد ذهب البلاغيون وعلماء الأصول إلى أنّ الامتثال إلى الأمر بإنفاذ أمره أو النّاهي بالانتهاء عمّا نهى ليس من الأمر والنهي في شيء، وإنّما المعنيان حاصلان وقت الطّلب، أي بمجرد إنشاء القول، وكذا عندهم البدار والتأخير، فقد اعتبروا أنّهما ليسا حكمين للأمر والنهي، فهما - أي الأمر والنهي - حاصلان بالقول على جهة التّزامن معه في الإنشاء باعتبار إنشائهما من إنشائه، وإنّما ذلك حكمان متعلّقان بالامتثال، والامتثال ليس من شروط إنشاء الأمر ولا النهي، ولا هو من شروط إنشاء الطّلب مطلقاً.

### 3-1-2 في أنّ فوضى التصنيف مؤشّر على ضعف القوّة الإنجازيّة للفعل الإنشائي:

يشير أوستين، وهو يعالج الوعديات، إلى جملة من المزالق من قبيل تهافت الحدود بينها وبين غيرها من الأفعال الإنشائيّة، وهي مشكلة عامّة تسمّى -حسب رأيه- مختلف العائلات الإنشائيّة، ويمثّل لذلك بإمكان الانزلاق نحو الوصفيّات بحيث يمكنني في أقصى الحالات أن أكتفي بالتنصيص على أنّ لي نيّة ما، كما قد يحدث أن أعرب عن نيّتي وأصرّح بها، ويعتبر - في ذات السّياق - أنّ ملفوظاً من قبيل: «أعرب عن نيّتي» يجعلني ملزماً [بالفعل]، ومن ثمة يكون القول «أنوي»، حسب ما انتهى إليه أوستين، معادلاً للإعلان أو التّصريح. ويرى أنّ ذلك يختلف عن الوعديات حيث تلقّظك بعبارات من قبيل: «أعمل لصالح»، أو «أعارض»، أو «أتبّي رأياً»، أو «أنتصر لقضيّة»... لا يثبت بحال من الأحوال أنّك تخدم جهة ما، أو تعارض، أو تتبّي موقفاً، أو تنتصر لقضيّة ما دون أن تصرّح بذلك، أي من غير أن تنجز ذلك بفعل إنشائيّ مخصوص.

ويؤكّد أوستين تهافت الحدود بين عائلة الوعديات وعائلات إنشائيّة أخرى من خلال موازنات أقامها

بين:


- الوعديات والحكميات: فكلاهما يدلّ على الإلزام.
  - الوعديات والممارسيات: بأخذهما على نفس الجهة الإلزاميّة، فالممارسيات لدى أوستين كالوعديات تلزمنا بحصائد عمل ما كالتعيين مثلاً، أمّا حالات الإذن فيصعب الحسم في تصنيفها ضمن الممارسيات أو الوعديات.
  - الوعديات والسلوكيات: حيث ردود الفعل كالتبّي والتأييد والثناء التزام مثل ما يحصل في التّصح والاختيار، لكنّ السلوكيات لا تتحقق بواسطة الاقتضاء التزاماً بسلوك ما بل اعتباراً لسلوك معيّن بل اعتباراً لما يشبه ذلك السلوك المخصوص، ومن ثمّ فإنّ أوبّخ أحدا يعني أنّي أتبّي موقفاً منه<sup>xxii</sup>.
- هذه الموازنات مثلها مثل بقيّة الموازنات التي أقامها أوستين بين عائلات للأفعال الإنشائيّة قدر أنّ بينها استرسالاً يعسر معه البتّ في انتماء بعض الأفعال إلى عائلة محدّدة، تُبيّن عندنا عن ضعف القوى الإنجازيّة للأفعال الإنشائيّة، وهو ما جعل المبخوت مثلاً يعتبر «الفعل الإنشائي قاصراً عن التعبير نظامياً عن قوى القول»<sup>xxiii</sup>، ويعده «في أحسن الأحوال ضرباً خاصّاً جدّاً من ضروب وسم قوّة القول»<sup>xxiv</sup>، ولهذه الأسباب

يشترط أن نعيد طرح مسألة وسم قوّة القول من زاوية أخرى باعتبار هذا الوسم لا يعدو كونه «التعجيم النحوي لبنية مقوليّة دلاليّة» يفترض أن يتصدّر الكلام وأن يكون حرفياً<sup>xxv</sup>. وذلك يعني عندنا أنّ الوسم النحوي الحرفي بديل ناجع للفعل الإنشائي، وأنّه مؤشر لتكامل معرفي بين نحو العربيّة والتداوليّة.

2-1-3- في المشجّر الذي يقترحه جون كيلن Jean Caelen للوعديات، وفتح آفاق التصنيف:

بما أنّ الوعديات أفعال تنتهي إلى نفس العائلة الإنشائيّة فإنّها لا بدّ أن تشكّل شبكة من العلاقات تشدّها عند فعل طراز Prototype كما يظهر في المقترح التّالي:

المشجّر الذي يقترحه جون كيلن Jean Caelen للوعديات<sup>xxvi</sup>:



حيث فعل الوعد في مستوى ثان دون أداء اليمين والنذر والموافقة أو المصادقة، مثله في ذلك مثل أفعال التنازل والقسم والإقرار والضمان والتأييد والتوعد، وكلّها ترتكز على فعل التعهد ليكون كلّ فعل من تلك الأفعال بما فيها الوعد فعل تعهد. وهذا يعني عندنا أنّ فعل التعهد في محلّ الفعل الطراز أو النموذج الأمثل لمقولة الوعديات بالاصطلاح العرفاني لنظرية الطراز، وهو اعتبار يمكن أن ييسّر الطّريق إلى فهم شبكة العلاقات التي يظهرها المشجّر بين عناصر المقولة الواحدة، ولعلّ كيلن متأثر في تشكيلها بالتصنيف المعجمي لمداخل الأفعال في الفرنسيّة. أمّا ما يعيننا نحن فكون الوعد لا يرقى هنا إلى أن يكون هو الفعل الطراز، وهو ما يعني افتقاره، مقارنة مع فعل التعهد، لبعض السّمات التي تجعله أشدّ انتماء لمقولة الوعديات من فعل التعهد، وربّما يكون ارتهان التعهد لشرط يقيّد إنجازها هو ما يميّزه عن الوعد وغيره ضمن نفس المقولة. فإذا

كان ذلك اعتبرنا التعمد صنفاً أشدّ صرامة في الوعد من الوعد ذاته، ونقدّر أنّ صرامته تلك متأتية عن ارتباطه بشرط يقيده بينما يظلّ الوعد مطلقاً من غير تقييد كما توضّح الأمثلة التالية:

— وعد بالقول:

- «سَأَظَلُّ أَنْاضِلُ لاسْتِرْجَاعِ الْوَطَنِ، لِأَنَّهُ حَقِّي وَمَاضِيٌّ وَمُسْتَقْبَلِي الْوَحِيدُ...»<sup>xxvii</sup>

— تعهد بالقول:

- «إِنْ تَفَعَّلَ أَفْعَلُ».
- «أَمْنَحُكَ هَدِيَّةً إِنْ تَفَوَّقْتَ فِي الْإِمْتِحَانِ».

فبينما يأتي الوعد مجرداً من أيّ شرط يقيده يجيء العهد مقيداً بشرط، وهو ربّما ما جعل الوفاء بالعهد بحسب المقاربة الدينيّة واجباً، بينما يتأرجح الوفاء بالوعد بين كونه واجباً أو مندوباً. وفي القرآن والسنة ما يؤكّد وجوب الوفاء بالعهد، إذ يقول تعالى مثلاً: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾<sup>xxviii</sup>، ويقول النبي ﷺ في ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وأورده ابن رجب الحنبلي<sup>xxix</sup> في جامعه: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا، وَمَنْ كَانَتْ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ الْبِقَاقِ حَتَّى يَدْعَمَهَا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ»<sup>xxx</sup>، وملخص ما جاء في الآية وفي الحديث أنّ العهد يقتضي الوفاء وجوباً، وأنّ نقضه وعدم الوفاء به يجلب العقاب ويستوجب الردع، وأنّه حينئذٍ مختلف عن الوعد. ونعتقد أنّ هذا الاختلاف من اختلاف في الإنشاء والإنجاز، إذ يبدو العهد المنجز مقترناً بشرط يقيده موجبا للوفاء بينما يأتي الوعد المنجز على جهة الإطلاق متحرراً من أيّ قيد شرطي غير موجب له عند الغالبية.

هذا التمايز بين الوعد والعهد أبان عنه تفاعل بين حقول معرفيّة مختلفة، فقد استأنسنا أعلاه بتصوّر ديني للوعد والعهد قصدنا به إلى تأكيد تصنيفيّة كيلن للوعديات، بينما برّنا هذا التصوّر بمحكّ لساني تركيبّي أساساً قوامه تمايز بين بنيتين: بنية خبرية مطلقة ينجز بها الوعد [أَفْعَلُ.../ سَأَفْعَلُ.../ سَوْفَ أَفْعَلُ...] وبنية شرطية تلازميّة ينجز بها العهد [إِنْ فَعَلْتَ فَعَلْتُ/ إِنْ تَفَعَّلَ أَفْعَلُ]، وتوصلنا إلى أنّ ذلك التمايز الدلالي بين الوعد والعهد هو في وجه من وجوهه الكبرى من تمايز تركيبّي بين البنيتين النمطيتين Model Forms المنجزتين لهما.

وفي حقل القانون، ولا سيما القانون الدولي، ما يساوق ذلك، إذ عادة ما توسم الاتفاقات الدوليّة مثلاً بالمعاهدات ولا تسمّى وعوداً لقيامها على شروط تفترض التزامها من الأطراف المتعاهدة. جاء في اتّفاقيّة فينّا لقانون المعاهدات Vienna Convention on the Law Final «كلّ معاهدة نافذة ملزمة لأطرافها وعليهم تنفيذها»<sup>xxxi</sup>، كما ورد في «دليل الأحكام الختامية للمعاهدات المتعددة الأطراف» Final Clauses of Multilateral Treaties Handbook أنّ «بدء نفاذ المعاهدة هو لحظة أن تصبح المعاهدة ملزمة قانوناً

لأطراف المعاهدة...، والمعاهدة التي بدأ نفاذها بالفعل يمكن أن يبدأ نفاذها بالكيفية التي تحددها المعاهدة بالنسبة إلى الدولة أو المنظمة الدولية التي تعبر عن موافقتها على الالتزام بها بعد بدء نفاذها<sup>xxxiii</sup>. وهو ما يعني أنّ الانخراط في المعاهدة ملزم للأطراف المتعاهدة باعتباره شرطاً عاماً مقيداً لمعنى العهد تفصيله في أحكام المعاهدة التي تستوي شروطاً فرعية تشكل هوية المعاهدة، وتميّز العهد -حينئذ- عن الوعد.


2-3- في تصنيفية سيرل للأعمال القولية بحسب اتجاه المطابقة: قراءة في الوعد مُستزسلاً في أكثر من عمل:

يقترح سيرل (سيرل 1979) تصنيفية يحصر فيها المقولات الأساسية للأعمال المضمّنة في القول ويسعى إلى توضيح ما به يختلف مقترحه عن مقترح أوستين الذي أبان فيه عن كثير من الضعف يعتوره. وطبقاً لمعيار اتجاه المطابقة بين القول والعالم أو بين العالم والقول حصر صاحب «التعبير والمعنى» الأعمال المضمّنة في القول خلال خمس عائلات<sup>xxxiii</sup>، نعني منها في هذا البحث بعائلة الوعديات Promissives، وهي لديه أعمال مضمّنة في القول هدفها إلزام المتكلم -بدرجات متفاوتة- بتبني تصرف في المستقبل، بحيث يكون اتجاه المطابقة من العالم إلى القول: ض ↑ ر (ك ينجز ض)، أي أنّ المتكلم المنجز لعمل قولي من قبيل الوعد، أو التعهد، أو اليمين، أو الميثاق (...) يقيم مطابقة العالم للقول، لأنّ العالم هو الذي يفترض أن يصبح مطابقاً للمحتوى القضوي، وحينئذ فالقول على جهة الوعد ضرب من الإيقاع، وفي ذلك توسيع للإيقاعات التي كاد تكريس الشّرع والأعراف للأعمال اللغوية يحصرها في العقود<sup>xxxiv</sup>، في حين أنّ «(أعدك) لا تختلف في شيء عن (أبيعك) أو (بعثك) وهي عقد أخلاقي ينجز باللفظ مثلما ينجز البيع والشراء، وينطبق عليه ما ينطبق على أعمال الإيقاع والإيجاد...، ويمتنع عن الإيقاع كما تمتنع سائر ألفاظ الإيقاع كلّما ظهر أثر لزمان وجودي خارج عن الزّمان الأنّي المقامي الذي يحدثه اللفظ»<sup>xxxv</sup>. ونفهم من ذلك أنّ الوعد لا يختلف عن الإيقاعات كما تقدّمها التصنيفات البلاغية العربية في شيء، وأنّه حينئذ، عمل إيقاعيّ إيجاديّ إنشائي، وأنّه في نفس الوقت عقد قيميّ أخلاقيّ يختلف عن العقود القانونية الإلزامية. ومن ثمة، نقدّر أنّه أقلّ إلزاماً من تلك العقود القانونية، وأنّه يستمدّ قوّته الإلزامية من داخل النّفس، ليستوي بالتالي عملاً لغويّاً Speech Act، قوّته الإلزامية متأصلة في نية المتكلم واستعداداته النفسية لإنفاذ ما يعد به. وذاك كلّه يجعلنا نميل إلى القول بأعمال متداخلة تكوّن عبر استرسالها عمل الوعد: عمل منجز بالقول وآخر منجز بالنية وثالث منجز بإنفاذ الالتزام في العالم الخارجي إنفاذاً للالتزام بالنية والقول معاً. أمّا ما يدعم قولنا فإنّ الوعد حالما يسيق بسياق قانوني في مثل «الوعد بالبيع» يصبح أكثر إلزاماً ويصير التعامل مع إبطاله أشدّ صرامة، باعتبار الإلزام الأخلاقي خاضع لإرادة المتكلم الواعد، والإرادة قوّة نفسية قد تتفلت من الرقابة، فيقف الواعد -حينئذ- دون إنفاذ وعده. ونعتبر مبدئياً أنّ سبب الوقوف دون ذلك هو غياب عامل من عوامل إنجاح عملية إنجاز الوعد عملاً لغويّاً، يبدو أنّه موصول بإخفاق في إنجاز العمل النفسي الموسوم عادة بالنية.

ويطرح الوعد حسب رأينا مشكلا آخر موصولاً بالنية أو ما وسمناه ضمن الأعمال المنجزة بالعمل النفسي، وهو أنه -أي الوعد- يرتكز حسب رأينا على نيتين: نية يتعلّق بها الوعد عملاً لغويًا منجزاً بالقول، وأخرى يتّصل بها إنفاذ ذلك الوعد في العالم الخارجي. فأما الأولى، فنقدّر أنّها إلزاميّة ليكون الوعد بالقول باعتباره إنجازاً باللّغة وفي اللّغة كسائر الأعمال اللغويّة. وأمّا الثانية، فنزعم أنّها غير إلزاميّة لغياب ما يضمن إنفاذ الوعد في إنجاز الوعد بالقول، ذلك أنّ إنفاذ الوعد عمل محكوم بضوابط خارج لسانيّة كالاعتراف والشّرائع والقوانين، ولذلك يبقى السّؤال مطروحاً حول ما إذا كان من الوعد أم لا، علماً أنّ الإجابة عن ذلك في ما اطّلعنا عليه إمّا غير مقنعة أو هي ضمنيّة تفتقر إلى التصريح. فقد أقرّ أوستين من وجهة نظر تداوليّة صراحة أنّ إنفاذ الوعد أو الإخلال به ليس مهمّاً في ضبط حدود الوعد عملاً لغويّاً، وأنّ إنجاز الوعد بالقول حينئذ يوافق التلقّظ بصيغة من صيغ إنجازهِ. لكن في المقابل نجد اهتماماً ملفتاً للانتباه بما يأتي بعد الوعد من وفاء به أو إخلال، أي بما يفترض أنّه تجسيد للوعد في الكون الخارجي. نجد ذلك مكثّفاً في دراسة القدامى للوعد حتّى ليخيّل للباحث أنّهم يحصرون الوعد في ذلك، ونعتبر هذا الانزياح عن دراسة الوعد المنجز بالقول داخل مؤسسة اللّغة إلى ما يترتب عن الوفاء به من جزاء (والقول في ذلك غير صريح)، أو عقاب، وهو ما استفيض فيه القول. وهذا يعني عندنا أنّ الوعد عند العرب مُسْتَرْسَلٌ في العمل المنجز في الواقع، وهذا -إن أكّده البحث- يجعل الوعد عملاً مركّباً يختلف عن أعمال مثل الطّلب أو الإخبار أو الإفصاح. وهو ما يقرّه عندنا مثلاً جيّداً للبحث أكثر في علاقة الأعمال اللغويّة بالواقع تتعدّى مجرد حديث عن مطابقة القول للواقع أو مطابقة الواقع للقول معياراً تصنيفيّاً كما تصوّر سيرل مثلاً، وأنّ إنشاءه عمليّة معقّدة مشدودة إلى أكثر من نيةٍ أوّلاً، ثمّ إلى إنفاذ أو إخلال ثانياً، وللتوضيح نقترح التمثيل التّالي:

أكثر من تصوّر لمسترسل إنشاء الوعد:





هذا الرسم التمثيلي يوضح تشكّل المسترسل الإنشائي للوعد على أكثر من وجه، ووفق أكثر من تصور، فبينما يتشكّل هذا المسترسل حسب التصوّر الأوّل من العاملين النفسي والقولي، يسترسل في التصوّر الثاني بين القولي والخارج لغوي، فيما يقوم التصوّر الثالث على تضامّ بين الأعمال الثلاثة. ومن ثمة ينبثق إنشاء الوعد عن نية تشكّل العمل النفسي وإنجاز لها بالقول ثمّ إنجاز لها في الواقع عملاً سلوكياً. وكلّ ذلك يشرّع السؤال عن علاقة القول الذي يمثّل موضوع عملنا من جهة التخصص اللساني التداولي بالنفسي من جهة والخارجي المعتمل في الكون حركة وسلوكاً من جهة ثانية، ثمّ عن خصوصيّة إنشاء الوعد التي نهبنا إليها أعلاه من حيث الإنشاء دائماً.

### 3-3- في أنّ الوعد في تصنيفيّة سيرل للأعمال القوليّة بحسب السطح والعمق مختلف عن الطّلب:

قد يبدو من ترف القول أن نميّز الوعد عن الطّلب تمييز الوعديات Promissives من التوجيهيات Directives في تصنيفيّة سيرل للأعمال اللغويّة، لكنّ ردّ ذلك إلى علل مضبوطة وقراءتها بدقّة قد يحقّق للباحث ما به يفكّ شيئاً من اللبس الناجم أحياناً عن استرسال هذه الأعمال وتلك العائلات التي تصنّف وفقها. وتبعاً لذلك نقف عند تحليل سيرل للتمايز بين الوعد والطّلب، لا لنقرّه أو نتجاوزه، فهو من باب

الحاصل لا اختلاف بشأنه في قديم أو جديد، وإنّما لنفهم طبيعة إنشاء الوعد وما يحققه من التزامات ينضبط بها المتخاطبون وتحكم بعضها من تفاعلاتهم، سعياً في فكّ شفرة من شفرات الاجتماع البشري. يعتبر سيرل (Searle, 1979,62-63) قول القائل: «أعدُّ بأنّ أدفع لك مالا» إنجازاً لـ «أعدُّ» + «سأدفع لك مالا» في البنية السطحيّة، مع حذف مكرّر للضمير (أنا) على جهة التكافؤ. فالاختلاف عنده بين القولين (أ) و(ب):

(أ) «أعدُّك بأنّ آتي يوم الأربعاء».

(ب) «أمرك بأنّ تأتي يوم الأربعاء».

يُترجم تركيبياً بأنّ (أنا) هو فاعل (أتى) في البنية العميقة للجملة الأولى؛ أي جملة الوعد، بينما (أنت) هو فاعله في البنية العميقة للجملة الثانية؛ أي جملة الطلب، كما تطّلب على التوالي الفعلين (وعد) و(أمر). ويلاحظ سيرل مستدركا بأنّ كلّ الوعديات النمطية Promissive-types ليس لفعالها الإنشائي (أنت) مفعولاً ثانياً أو غير مباشر، ويستدلّ على ذلك بالمثال:

(ج) «أقسم على الوفاء للرّاية الوطنيّة»

حيث البنية العميقة ليست حسب رأيه:

«أقسم لك الرّاية الوطنيّة» + «سأكون وفياً»

وإنّما هي:

«أقسم» + «سأكون وفياً للرّاية الوطنيّة»

والمشكل الذي ينبّه إليه سيرل هو أنّه إذا كان ثمة مبرّرات تركيبية تتطلّب في ضوءها صيغة الأمر أو أفعال توجيهية نمطية من قبيل «أمر» و«طلب» (أنت) فاعلاً في مستوى البنية العميقة للعقدة (ج) السفلى<sup>xxxvi</sup>، فإنّه -في المقابل- لا يعرف أيّ مبرّر تركيبية يسمح بأنّ نبين حاجة الوعديات إلى (أنا) فاعلاً في مستوى البنية العميقة للعقدة (ج) السفلى. ويقرّ سيرل ضرورة التّأويل الدلالي لجمل من قبيل:

(د) «أعدُّ بأنّ يكون زيدٌ هناك يوم الأربعاء»

بمعنى:

(ه) أعدُّ بأنّ سأتأكد من أنّ زيداً يكون هناك يوم الأربعاء.

وذلك في نطاق تأويل عملية التلقظ على أنّها وعد صادق، غير أنّه لا يعلم مبرّرات تركيبية محضة تبين أنّ البنية العميقة للجملة (د) تشتمل على الوحدات المبرزة في (ه)؛ أي على فعل المتكلم الواعد من داخل المحتوى القضوي. وهو ما يعني غياب أيّ مبرّر تركيبية يفيد أنّ المتكلم الواعد هو نفسه منجز العمل القضوي

Propositional Act.

الخاتمة

ورغم أنّ هذا العمل لا يعدو كونه قطعة مجتزأة من مشروع أوسع يسع ما أمكننا الاطلاع عليه من أقوال على الوعد بالقول في قديم أو حديث وما أسعفنا به تخصّصنا اللساني التداولي من عدّة منهجية تمخّضت عن تصوّر بيبي نزع انفرادنا به، فإننا قد سعينا خلاله إلى بناء قاعدة ذلك المشروع، ولذلك أقمناه على شكل من التدرّج مقصود، فانطلقنا بالتنبيه إلى ما يعتبر مفهوم الوعد من ضبابية في الحدّ تشي باسترساله في مفاهيم أخرى مقابل استرسال تلك المفاهيم فيه بشكل ما، وأشرنا إلى أنّ ذلك يجعل البتّ فيه لسانياً يستعصي على الناظر من زاوية واحدة مهما بلغت من النضج المنهجي والعمق النظري.

وتبعاً لذلك نهبنا إلى شيء ممّا قال أهل اللّغة والنّحاة من أهل الإعراب والصّرف، نروم محاصرة شيء من خصائص الوعد الصرفيّة والتركيبية والدلاليّة، على أنّ تلك الخصائص لا تعيننا في ذاتها بقدر ما تعيننا تلك التّقاطعات التي يشكّلها الإنجاز الكلامي بينها باعتبارها دليل استرسال بين المستويات اللّسانية يفضي البناء عليه إلى بناء تصوّر إزاء الوعد سيكون حتماً أعمق وأقدر على تشكيل المعنى وإنتاج الدلالة.

وانتهينا بما خصّ به الوعد في النّظام إلى ضرورة استنطاق المنجز الكلامي لفهم حركة الوعد في النّظم، ومن أجل ذلك ركّزنا على ما يلابس إنشاء الوعد عملاً لغويّاً منجزاً بالقول جازفنا بأن وسمناه بالخصوصيّة وبررنا ما تأكّد من تلك الخصوصيّة مبدئياً، وظفرنا من ذلك بتأكيد تعدّد مناطق الإنشاء: باطن يسع إنشاء النية والقصد، سواء نية الإنشاء القولي أو نية الإنجاز الفعلي للوعد، وخارج يسع إنشاء الوعد بالقول وبالفعل على اختلاف في تقدير كلّ صيغة من صيغ الإنشاء باعتبارها صيغ إيجاد لأعمال وسمناها بالنفسي والقولي والخارج لغوي، وإن كان وسمنا ذلك مشدود إلى وسم للمعاني والأعمال اللغوية عند من سبقنا من أسلافنا الأقدمين وأساتدتنا من المحدثين.

<sup>i</sup> - الشريف (محمد صلاح الدين)، "تقديم عام للاتجاه البراغماتي" ضمن كتاب "أهم المدارس اللسانية"، تأليف المهيري وآخرون، المعهد القومي لعلوم التربية، تونس 1986. ص 103

<sup>ii</sup> - العبارة لأوستين ضمن:

AUSTIN, J.L, 1962,- How to do things with words, Cambridge. Mass. Harvard university. Press. Trad. Française : quand dire c'est faire. Servil. Paris 1970.

<sup>iii</sup> - ابن منظور، لسان العرب، المجلّد السّادس، الجزء 55، تحقيق عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسيب الله، وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، مصر، د.ت.، النسخة الرقمية، ص 4871.

<sup>iv</sup> - نفسه.

<sup>v</sup> - نفسه 4872.

<sup>vi</sup> - نفسه.

<sup>vii</sup> - الزبيدي (مرتضى)، تاج العروس، الجزء التاسع، باب الدال، فصل الواو، (و ع د)، ص 207

<sup>viii</sup> - الجوهري (إسماعيل بن حماد)، الصّحاح: تاج اللّغة وصحاح العربيّة، ج 2، باب الدال، فصل الواو، ط 2، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1399 هـ/1979 م، ص 551.

<sup>ix</sup> - الأحقاف، (الآية 6).

<sup>x</sup> - ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، الجزء 26، الدار التونسية للنشر، د.ت.، ص 36.

xi - مقتبس من خطاب الحمامة المطوقة تنهى صاحباتها عن التخاذل في معالجة الشبكة وعن الأنايية بأن تكون نفس إحداهن أهم إليها من نفس صاحباتها، (ابن المقفع، عبد الله؛ الحمامة المطوقة، ضمن كتاب "كليلة ودمنة"، مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله، تونس، 1976، 170-166.

xii - مأخوذ من خطاب المطوقة تلتمس من صديقها الجرد أن يخلص صاحباتها من الشراك قبلها إيثارا مطلوبيا في القائد ذي الحكمة: (ن. السابق).

xiii - أمين، بكري شيخ، البلاغة العربية في ثوبها الجديد، علم المعاني، الجزء الأول، دار العلم للملايين، ط 3، 1990، ص 99.

xiv - سورة يونس، 60.

xv - الزمخشري، تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ط 3، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ص 467.

xvi - سورة إبراهيم، 42.

xvii - ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج 29، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984، ص 428.

xviii - ابن عاشور، نفسه، ص 429.

xix - يراجع Austin, 1962, p 151. وكذلك ضمن المنصوري (محمد الحبيب)، كيف نصنع الأشياء بالكلمات، عمل مرقون بكلية الآداب والفنون والإنسانيات بمنوبة. إشراف: هشام الريفي.

xx - Austin, 1962, p157

xxi - Austin, 1962, p157

xxii - Austin; 1960; p 158.

وينظر كذلك ضمن المنصوري، ترجمة كتاب أوستين كيف نصنع بالكلمات أشياء، عمل مرقون، كلية الآداب منوبة، تونس، ص 168.

xxiii - المبخوت (شكري)، دائرة الأعمال اللغوية، دار الكتاب الجديد المتحدة، بنغازي ليبيا، 2010، ص 57.

xxiv - نفسه، ص 57.

xxv - نفسه، ص 57-58.

xxvi -- Caelen (Jean), *Éléments de linguistique et de pragmatique pour la compréhension automatique du langage: Du signe au sens*, CLIPS, Communication langagière et Interaction Personne-Système, Fédération IMAG- France. s.d. p 29.

xxvii - كنفاني (غسان)، رسائل غسان كنفاني إلى غادة السمان، تقديم غادة السمان، ط 1: سلسلة مراسلات الأدباء، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 1993، ص 9.

xxviii - سورة الإسراء، الآية 34.

xxix - هو الإمام الحافظ الفقيه زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي، ثم الدمشقي الشهير بابن رجب (726 - 795 هـ).

xxx - الحنبلي، (ابن رجب)، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، الجزء الثاني، ط 7، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة- بيروت 1422 هـ/ 2001 م، ص 480.

xxxi - يراجع نص "اتفاقية فيننا لقانون المعاهدات"، الجزء الثالث: احترام المعاهدات وتنفيذها؛ الفصل الأول: احترام المعاهدات؛ المادة 26: العقد شريعة المتعاقدين، ص 10. موقع الواب:

<http://hrlibrary.umn.edu/arabic/viennaLawTreatyCONV.html>

xxxii - ينظر: "دليل الأحكام الختامية للمعاهدات المتعددة الأطراف" منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع: IS3.1-92-7-633014-04.V. طبع في قسم الاستنساخ في الأمم المتحدة، 2005، ص 87.

<https://treaties.un.org/doc/source/publications/FC/Arabic>.

xxxiii - يقترح سيرل تصنيفاً خامساً للأعمال المضمّنة في القول هي كما يلي:

الإخباريات Assertifs: وهي أقوال تخضع لمعيار الصدق والكذب، ويعوّل سيرل في الترميز لها على ترميز فريج Frege للإثبات (F)، حيث اتّجاه المطابقة من القول إلى العالم: F ع (ض) ↓، والحالة النفسيّة التي تعبّر عنها: الاعتقاد في (ض) التوجيهيات Directifs: ويكمن الهدف المضمّن بالقول لهذه الأفعال في سعي المتكلّم إلى إنجاز شيء ما بواسطة المخاطب، بحيث يكون اتّجاه المطابقة من العالم إلى القول: ! أ ر (خ ينجز ض)، والحالة النفسيّة التي تعبّر عنها: إرادة/ أو الرغبة في أن ينجز المخاطب (ض). الوعديّات Promissifs<sup>(6)</sup>: هي أعمال مضمّنة في القول هدفها إلزام المتكلّم - بدرجات متفاوتة- بتبنيّ تصرّف ما في المستقبل. بحيث يكون اتّجاه المطابقة من العالم إلى القول: ض أ ر (ك ينجز ض)

التعبيريات Expressifs: الهدف المضمّن في القول لهذا الصنف هو التعبير عن الحالة النفسيّة المخصوصة في وضعيّة الصدق، مقابل حالة معيّنة للأشياء في المحتوى القضوي. ويلاحظ سيرل أنّ التعبيرات ليس لها اتّجاه مطابقة، ف«عند إنجاز [عمل] تعبير، لا يحاول المتكلّم أن يجعل العالم يطابق القول، ولا أن يطابق القول العالم، ولكنّ صدق القضية المعبّر عنها مفترض قبلياً». على أنّ غياب اتّجاه المطابقة يوّد خصائص تركيبية في الملفوظ التعبيري/ أو الجملة التعبيرية بالاصطلاح النحوي تستوجب الانتباه عند التحليل. ويقترح سيرل للتعبيريات الترميز التالي: (L/A + propriété) E Ø (10) ه Ø (ض) (ك/خ + خاصيّة ما)<sup>(11)</sup>

التقريريات Déclaratifs: سمتها التعريفية تتلخّص في أنّ إنجاز أحد عناصرها يؤدّي إلى توافق المحتوى القضوي مع قيمة الصدق: أي أنّ الإنجاز الناجح يضمن موافقة المحتوى القضوي للعالم. أمّا ترميزها فهو لدى سيرل كالآتي: (p) Ø D Ø ه Ø (ض)<sup>(14)</sup>، بحيث يكون - اتّجاه المطابقة: مزدوج؛ يذهب في نفس الوقت من القول إلى العالم ومن العالم إلى القول؛ فلا وجود حينئذ لوضعيّة صدق، لذلك يأتي رمز الفراغ (Ø) في خانة وضعيّة الصدق.

xxxiv - يراجع ميلاد، 2001، ص 575.

xxxv - نفسه، ص 575.

xxxvi - لتبيين ذلك، يراجع مثلاً المشجّر التمثيلي الذي يسعى من خلاله سيرل إلى توضيح بعض المظاهر التركيبية لتصنيفيّة الأعمال اللغويّة حسب معيار المطابقة بين القول والعالم (Searle, 1979, p61).

المراجع العربية (حجم الخط 14 عادي)

- ابن منظور، لسان العرب، المجلّد السّادس، الجزء 55، تحقيق عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسيب الله، وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، مصر، د.ت.، النسخة الرقمية.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، الجزء 26، الدّار التونسيّة للنشر، د.ت.
- ابن المقفّع، عبد الله؛ الحمامة المطوّقة، ضمن كتاب "كليلة ودمنة"، مؤسّسة عبد الكريم بن عبد الله، تونس، 1976.
- أمين، بكري شيخ، البلاغة العربيّة في ثوبها الجديد، علم المعاني، الجزء الأوّل، دار العلم للملايين، ط 3، 1990.
- الجوهري (إسماعيل بن حمّاد)، الصّحاح: تاج اللّغة وصحاح العربيّة، ج 2، باب الدّال، فصل الواو، ط 2، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1399 هـ/1979 م.

- الحنبلي، (ابن رجب)، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، الجزء الثاني، ط 7، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، مؤسّسة الرّسالة- بيروت 1422 هـ/ 2001 م، ص 480.
- الزبيدي (مرتضى)، تاج العروس، الجزء التاسع، باب الدّال، فصل الواو، (و ع د).
- الزمخشري، تفسير الكشّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ط 3، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- المبخوت (شكري)، دائرة الأعمال اللغوية، دار الكتاب الجديد المتحدة، بنغازي ليبيا، 2010.
- المنصوري، ترجمة كتاب أوستين كيف نصنع بالكلمات أشياء، عمل مرقون، كليّة الآداب منوبة، تونس.
- كنفاني (غسّان)، رسائل غسّان كنفاني إلى غادة السّمّان، تقديم غادة السّمّان، ط 1؛ سلسلة مراسلات الأدباء، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 1993.
- ميلاد، خالد، 2001، الإنشاء في العربيّة بين التركيب والدّلالة، منشورات كليّة الآداب والإنسانيات والفنون بمنّوبة، تونس.

#### المراجع الأجنبية

- AUSTIN, J.L, 1962,- How to do things with words, Cambridge. Mass. Harvard university. Press. Trad. Française : quand dire c'est faire. Servil. Paris 1970.
- Caelen (Jean), Eléments de linguistique et de pragmatique pour la compréhension automatique du langage: Du signe au sens, CLIPS, Communication langagière et Interaction Personne-Système, Fédération IMAG- France. s.d. p 29.
  - Searle, R. J. (1979). Expression and Meaning: Studies in the Theory of Speech Acts. Cambridge University.

#### نبذة عن الباحث:

الصّحبي بن أحمد هدوي، أستاذ مساعد في اللّغة العربيّة، تخصّص لسانيات - قسم اللّغة العربيّة والدّراسات الإسلاميّة بكلية البحرين للمعلّمين - جامعة البحرين. وسابقاً بقسم اللغة العربيّة- المعهد العالي للغات - جامعة قابس- تونس، حاصل على درجة الدكتوراه في اللّسانيات العامّة من جامعة قرطاج- تونس، 2016، قبلها على الدراسات المعمّقة في نفس التخصص ومن نفس الجامعة 2004، تتمحور اهتماماته البحثية حول دراسة علوم العربيّة وتدرّسها في ضوء اللّسانيات والتّداوليّة.